الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي: مشروعيَّته، ضوابطه، أولوياته المقاصدية

د. سعيد بن أحمد صالح فرج

أستاذ أصول الفقه المشارك في جامعة الملك خالد - المملكة العربية السعودية

(سُلم البحث للنشر في: 2022/02/12، واعتمد للنشر في: 2022/05/10)

saeed_frg@yahoo.com

https://doi.org/10.59723/AWQ001/04

ملخص البحث :

يهدف هذا البحث لبيان مشروعية الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي بدراسة شرعية، بعد بيان ماهية الذكاء الاصطناعي، بحكم أنه الثورة المرتقبة في عالم المعلومات والتكنولوجيا، كما يهدف لبيان ضوابط مشروعية الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي ومجالاته، وبيان تصور مقاصدي لأولويات الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي. ومشكلة البحث الرئيسة تتمثل في ماهية الحكم الشرعي للوقف على التطبيقات الذكية وضوابطه وأولوياته. وقد اتبع الباحث المنهج الاستقرائي التحليلي، وتوصَّل لعدة نتائج لعل من أبرزها: أن الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي مشروع، ويشهد له عموم نصوص الشريعة، وعموم كلام الفقهاء في الوقف وميادينه، وما قرره الباحث من أَنَّ ميادين الوقف اجتهادية، وليست توقيفية، ومنها: أن للوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي

ضوابط، أهمها: أن كل تطبيق لا يحقق مصلحة شرعية لا يوقف عليه، وألا يعود الوقف على هذه التطبيقات بالضرر على الفرد أو المجتمع، ووجوب مراعاة الجانب الأخلاقي في هذا النوع من الوقف. وفي الأخير جعل الباحث أولويات في الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي، حتى تحقق مقاصد الشريعة، وحتى لا يهتم بالمفضول ويترك الفاضل.

الكلمات المفتاحية: الوقف، تطبيقات الذكاء الاصطناعي، المقاصد، التوقيف، الاجتهاد، ضوابط.

Endowing Artificial Intelligence Based Applications:

Aspects of Legitimacy, Controls, Priorities, and Objectives

Dr. Saeed bin Ahmed Saleh Farag

https://doi.org/10.59723/AWQ001/04

Abstract

This research aims to demonstrate the legitimacy of the endowment on artificial intelligence applications, after explaining the nature of artificial intelligence, it also aims to clarify the controls of the legality of the endowment on the applications of artificial intelligence and its fields, and a statement of Maqasid's perception of the priorities of the endowment on artificial intelligence applications. The main research problem is what is the legal ruling for endowment on smart applications, its controls and priorities.

The researcher followed the inductive - analytical approach, and reached several results, perhaps the most prominent of which are: The endowment on the applications of artificial intelligence is legitimate, and the general texts of Sharia, and the generality of the words of the jurists in the endowment and its fields, testify to it, and what the researcher decided that the fields of endowment are jurisprudential, not endowment, Including: that the endowment on artificial intelligence applications has controls, the most important of which are: that every application that does not achieve a legitimate interest is not stopped, and that the endowment on these applications does not cause harm to the individual or society, and that the moral aspect of this type of endowment must be taken into account. And in the end, the researcher made priorities in the endowment on the applications of artificial intelligence, so that the purposes of the Sharia are achieved, and so that he does not care about the preferred and leave the virtuous.

Keywords: endowment, artificial intelligence applications, purposes, arrest, diligence, controls.

المقدمة:

في كل يوم تتوسع ميادين الحياة، فتتوسع معها احتياجات الدولة والفرد المسلم، فالحاجة في كل مرحلة ماسَّة لمواكبة التطور ومعالجة الاحتياجات المجتمعية، من خلال وجود منبع يسد الاحتياجات المتكررة والمستدامة، وعدم الرضوخ لمتطلباتها مرة بعد مرة.

ويمثل التكافل الاجتماعي حلًّا من الحلول العاجلة لسدِّ هذه الاحتياجات؛ ولكن التكافل لا يعد حلًّا جذرياً للمسألة؛ لذا جاءت الشريعة بصورة خاصة من صور التبرع تسمَّى (الوقف)، الذي يمثل الحل على المدى الطويل للاحتياجات خاصة كانت أو عامة، بحسب ما يشترط فيها الواقف، فيسد بها ثغرة من ثغرات التكافل الاجتماعي، وعليه فيمكننا القول: إن الوقف صورة من صور التكافل الاجتماعي الأنفع على المدى البعيد، وكل النصوص التي تحث على التكافل الاجتماعي حاثة على الوقف الشرعي، وكل النصوص التي تحض على الإنفاق في سبيل الله حاضة على الوقف ضمنًا.

فتسابق المسلمون في ميادين الوقف، حتى ورد أنَّ أكثر من ثمانين صحابيًّا قد أوقفوا أوقافًا كثيرة[1]، ثم تسابق أهل الخير والصلاح فيه، لما فيه من سدِّ احتياجات الفقراء والمساكين وابن السبيل، وتواتر عمل الصالحين بالوقف حتى يومنا هذا.

ومع تطور العلم والعالم جاءت لنا ميادين جديدة تحتاج للاجتهاد فيها، كتطبيقات الذكاء الاصطناعي، الذي يشير العلماء أننا بصدد ثورة فيها؛ لأنها تقوم بالأعمال في ميادين كثيرة أفضل من العنصر البشري، فجاء التساؤل عن إمكانية خدمة الشريعة بجعل أوقاف خاصة بتطبيقات الذكاء الاصطناعي، لسد احتياجات كثيرة تتكلف مقدارًا أكبر لو كانت بشرية، فتناول البحث هذا الجانب ببيان المشروعية، والضوابط، وأولويات الوقف في هذا المجال.

(1) ينظر: معرفة السنن والآثار، للبيهقي، (9/ 41).

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في الآتي:

1. اتساع نطاق مجال الذكاء الاصطناعي، حتى باتت كثير من الدول تهدف أن تكون ذكية بالكامل.
2. فتح مجال للوقف الإسلامي يستفيد منه المسلمون، وتسد فيه الاحتياجات المجتمعية.
3. دعوة الصالحين من المنفقين للوقف على ما يعود نفعه بأجر متعدٍّ للآخرين.
4. تكلفة تطبيقات الذكاء الاصطناعي أقل بكثير من تكلفة الاعتماد على العنصر البشري.
5. جودة الأداء والمخرجات في تطبيقات الذكاء الاصطناعي مقارنة بغيرها.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث لبيان ما يأتي:

1. حقيقة تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
2. ماهية الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
3. حكم الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
4. ضوابط الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
5. كيفية الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
6. ميادين وأولويات الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي؛ لتحقيق مقاصد الشريعة.

مشكلة وأسئلة البحث:

تكمن مشكلة البحث الرئيسة في مشروعية الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي وضوابطه ومجالاته، وأولويات الوقف فيه، ويمكن أن تصاغ أسئلة

البحث المنبثقة من هذه المشكلة في الآتي:

1. ما حقيقة تطبيقات الذكاء الاصطناعي؟
2. ما ماهية الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي؟
3. ما حكم الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي؟
4. ما ضوابط الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي؟
5. كيفية الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي؟
6. ما أولويات الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي؟

الدراسات السابقة:

لم أقف – بحسب بحثي واطلاعي – على دراسة أكاديمية تدرس مشروعية الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي، أو تبين ضوابط الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي، والكتابات الشرعية على موضوع الذكاء الاصطناعي ما زالت قليلة وتحتاج إلى إثراء.

منهج البحث:

سيتبع الباحث في هذه الورقة المنهج التحليلي الاستقرائي، حيث سيعمد لجمع النصوص الواردة في الوقف، ثم تحليلها لاستشفاف مقاصد الشريعة من الوقف، ثم سينزل هذه النصوص والمقاصد على ميادين تطبيقات الذكاء الاصطناعي، لدراسة مشروعية الوقف عليها، كما سيستنبط وَفْق مقاصد الشريعة وأصولها العامة ضوابطَ الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي، ثم يبيِّن من خلال التحليل والتتبُّع أهمَّ ميادين تطبيقات الذكاء الاصطناعي التي يحتاجها المجتمع للوقف عليها.

هيكل البحث:

سيتكون هذا البحث من أربعة مباحث، هي:

المبحث الأول: التعريف بمفردات البحث.

المبحث الثاني: التأصيل لمشروعية الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي.

المبحث الثالث: ضوابط الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي.

المبحث الرابع: تصور مقاصدي لكيفية وأولويات الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي.

المبحث الأول: التعريف بمفردات البحث:

سيتضمن هذا المبحث التعريف بشكل موجز بالوقف، والمقاصد الشرعية، والمراد من تطبيقات الذكاء الاصطناعي.

المطلب الأول: التعريف بالوقف:

أصل الوقف في اللغة: الحبس والمنع، يقال: وقف الدابة، إذا حبسها ومنعها من السير[2]، قال عنترة:

فوقفت فيها ناقتي وكأنها ❊❊❊ فدن لأقضي حاجة المتلوم[3].

وفي الاصطلاح: «حبس الأصل وتسبيل المنفعة»[4]، واختلف الفقهاء في معنى الحبس بين حبس العين على ملك الواقف، أو إلى ملك الله تعالى، فأبو حنيفة يرى أنها تحبس على ملك الواقف، والصاحبان يريان أن الحبس إلى ملك الله تعالى، والخلاف مذكور في بابه، وجمهور أهل العلم على أن الوقف إذا صحَّ زال به ملك الوقف عن الواقف، وهو الصحيح عند الحنابلة، والمشهور عند الشافعية،

(2) ينظر: المغرب في ترتيب المعرب (2/ 366)، تاج العروس (15/ 523).
(3) الفدن: القصر، والجمع: أفدان. والمتلوم: المتمكث المنتظر. يقول: حبستُ ناقتي في دار حبيبتي، ثم شبه الناقة بقصر في عظمها وضخم جرمها، ثم قال: إنما حبستها ووقفتها فيها، لأقضي حاجة المتمكث بجزعي من فراقها وبكائي على أيام وصالها. بنظر: شرح المعلقات السبع للزوزني (ص: 246).
(4)معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم (1/ 55)، وينظر: التعريفات (1/ 253)

ومذهب أبي حنيفة كما قال ابن قدامة[5].

وقال الشوكاني: «فالحق أن الوقف من القربات التي لا يجوز نقضها بعد فعلها، لا للواقف، ولا لغيره»[6]، وهو ما عبرَّ عنه ابن قدامة بقوله: «ومعناه: تحبيس الأصل، وتسبيل الثمرة»[7]، ولعل ما يقوي جانب هذا التعريف، هو حديث النبي ﷺ: «احبس أصلها، وسبل ثمرتها»[8].

والوقف والحبس مترادفان عند الفقهاء، فبعضهم يعبر بالحبس، وبعضهم يعبر بالوقف، والوقف عندهم أقوى، وهما في اللغة لفظان مترادفان أيضًا، يقال: وقفته، وأوقفته، ويقال: «حبسته»[9].

ومعنى تحبيس الأصل: إنهاء حق المالك في ملكه، ومنعه من التصرف فيه ببيع أو هبة أو غيرهما من الوجوه، ومعنى تسبيل الثمرة: جعل المنفعة من هذه العين في سبيل الله، وفائدتها للذين وُقفت عليهم من طرف الواقف.

المطلب الثاني: التعريف بالمقاصد الشرعية.

المقاصد: جمع مقصد، من قصد، ولها معان عديدة في اللغة، منها: استقامة الطريق، قال تعالى: {وَعَلَى اللهِ قَصْدُ السَّبِيلِ} [النحل: 9]، أي: على الله تبيين الطريق المستقيم والدعاء إليه بالحجج والبراهين الواضحة، وطريق قاصد: سهل مستقيم. ومنها: الوسط بين الطرفين، قال تعالى: {فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ} [فاطر: 32]، ومنها: الاعتماد وطلب الشيء بعينه، ومنها: قصدت الشيء، وله، وإليه، قَصْداً[10].

ويمكننا تعريف المقاصد الشرعية في الاصطلاح بتعريف رائد المقاصد الشرعية ابن عاشور: بأنها «المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو

(5) ينظر: فتح القدير للكمال ابن الهمام (6/ 200)، والمبسوط للسرخسي (12/ 28)، المغني، لابن قدامة، (6/ 4).
(6) نيل الأوطار، للشوكاني، (6/ 30).
(7) المغني، لابن قدامة (6/ 3).
(8) سيأتي تخريجه من حديث عمر بن الخطاب].
(9) شرح حدود ابن عرفة، (1/ 410).
(10) ينظر: لسان العرب، (3/ 353)، ومختار الصحاح، (2/ 24)، والمصباح المنير، (260).

معظمها»[11].

المطلب الثالث: التعريف بالتطبيقات:

التطبيقات جمع تطبيق، مصدر طبَّق، والطبق غطاء كل شيء، وطبقه: غطاه وجعله مطبَّقًا، وتطابق الشيئان: تساويا، وطابقت بين الشيئين: جعلتهما على حذوٍ واحد، وحاول تطبيق القاعدة، أي تجريبها ونقلها إلى مجال التنفيذ، ومنه التطبيق، أي مقابلة الفعل بالفعل، والاسم بالاسم[12].

وفي الاصطلاح: هي برامج تعمل على الحواسب الآلية بالاعتماد على إحدى المزايا، بحيث تقدم خدمة معينة لمستخدميها[13].

المطلب الرابع: التعريف بالذكاء الاصطناعي:

الذكاء في اللغة: هو سرعة الفطنة، وحدة القلب، فالذكي هو سريع الفطنة وتامها[14]، وعرفه بعضهم فقال: هو «سرعة اقتداح النتائج، وقيل: المضاء في الأمر، وسرعة القطع بالحق»[15]، وقيل: «شدة قوة النفس معدة لاكتساب الآراء بحسب اللغة»[16].

الاصطناعي في اللغة: منسوبٌ إلى الاصطناع، من الفعل صَنَع، وهو ما كان مصنوعاً غير طبيعي، يقال: وردٌ اصْطناعي، وقلبٌ اصْطناعي[17].

أما تعريف الذكاء الاصطناعي في الاصطلاح (Artificial Intelligence): «الذكاء الصطناعي هو أحد حقول العلم والتكنولوجيا التي تطورت خلال الثلاثين عامًا الأخيرة، وقد اعتمدت في تطورها على العديد من مجالات المعرفة، من أهمها الهندسة الإلكترونية، والحاسبات الآلية، وعلم السبيرنتكس، وعلم

(11) مقاصد الشريعة الإسلامية، لابن عاشور، (251).
(12) لسان العرب، (10/ 209)، التعريفات، (1/ 61).
(13) ينظر: تفاعلية التطبيقات الإلكترونية في الهواتف الذكية، (19).
(14) العين، (5/ 399)، والصحاح تاج اللغة، (6/ 2346).
(15) معجم مقاليد العلوم، (1/ 200).
(16) الكليات، (1/ 456)، ودستور العلماء، (2/ 89).
(17) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، (2/ 1323).

النفس، وخاصة ما يتعلق بالإدراك والتشغيل الذهني للمعلومات، هذا بالإضافة إلى المعارف المتخصِّصة المرتبطة بمجالات التطبيق»[18].

وعرفه العالم الأمريكي جون ماكارثي الذي يُعَدّ صاحب مصطلح الذكاء الاصطناعي في عام 1956م، بأنه: «علم وهندسة صناعة الآلات الذكية، وخاصة برامج الحاسوب الذكية، أو: هو فرع علوم الحاسوب الذي يهدف إلى إنشاء الآلات الذكية»[19].

وبعبارة سهلة: الذكاء الاصطناعي هو دراسة للسلوك الذكي في البشر والحيوانات والآلات، كما أنه يمثل محاولة لإيجاد السبل التي يمكن بها إدخال مثل هذا السلوك على الآلات الاصطناعية[20].

ورغم اختلافات الأكاديميين والفلاسفة وأهل العلم في تعريف وتحديد مفهوم الذكاء في حد ذاته، إلا أن الإجماع في مفهوم الذكاء الاصطناعي وارد منذ ظهور أوائل البحوث في بداية 1950م، فالذكاء الاصطناعي هو التيار العلمي والتقني الذي يضم الطرق والنظريات والتقنيات التي تهدف إلى إنشاء آلات قادرة على محاكاة الذكاء[21].

ويمكن القول: إنَّ التعريفات السابقة تدور حول معنى، وهو قدرة الجهاز أو الآلة على التنفيذ والإنجاز أو التصرف مثل البشر؛ ولكن التطبيقات المتأخرة حاولت تجاوز الذكاء البشري، فيمكن تعريف الذكاء الاصطناعي بأنه: محاكاة السلوك البشري (من ناحية الذكاء) في أجهزة الحاسوب.

المطلب الخامس: المراد من الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي:

المراد من الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي: هو تخصيص مال محبوس ممن يرجو خير الآخرة، وجعله في تمويل تطبيقات الذكاء الاصطناعي التي تخدم

(18) أساليب الذكاء الاصطناعي في المحاسبة، أحمد هاني بحيري، (3).
(19) فصول مترجمة خاصة بالذكاء الاصطناعي، ترجمة فهد آل قاسم (3).
(20) الذكاء الاصطناعي، لبلاي ويتباي، (15).
(21) الذكاء الاصطناعي بين الواقع والمأمول دراسة تقنية ميدانية، (6) بتصرف.

الشريعة الإسلامية ومقاصدها، سواء كان المال من الواقف أو من غلة وقفٍ وسواء كان الوقف تطبيقاً من تطبيقات الذكاء الاصطناعي أو غيره، فيعامل التطبيق كوقف من الأوقاف، وتكون منفعته للمستحقِّين له، بناء على تصريح الواقف ورغبته، أو كمصرف من مصارف الوقف التي حدَّدها الواقف ومنفعته للجهة التي أوقف عليها.

المبحث الثاني: التأصيل لمشروعية الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي:

المطلب الأول: مشروعية الوقف:

عندما يتحدث العلماء عن مشروعية الوقف، يستمدونها من بعض النصوص الجزئية الواردة في الوقف، وكذا من النصوص العامة التي تحث على فعل الخير، أو الإنفاق بشكل عام، كقوله تعالى: {وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ} [آل عمران:115]، وقوله تعالى: {وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [الحج: 77]، وقوله سبحانه وتعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ} [البقرة: 267].

فالوقف وجهٌ من وجوه الإنفاق، والإنفاق وجهٌ من وجوه الخير والبر في الشريعة، فالنصوص العامة السابقة وغيرها تشهد بمشروعية الوقف بشكل عام، وكما سبق هناك نصوص جزئية تدل على مشروعية الوقف بشكل خاص، ومنها:

- قول النبي ﷺ من حديث أبي هريرة]: «إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»[22]، وفي رواية أخرى: «إنَّ مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته: علماً نشره، وولداً صالحاً تركه، ومصحفاً ورثه، أو مسجداً بناه، أو بيتاً لابن

(22)أخرجه مسلم في صحيحه، (3/ 1255)، كتاب: الوصية، باب: ما يلحق الإنسان بعد وفاته، برقم (1631).

السبيل بناه، أو نهراً أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته، تلحقه من بعد موته»[23].

والوقف هو المقصود بالصدقة الجارية، فالوقف والصدقة بينهما عموم وخصوص، إذ الوقف يطلق على وجه من أوجه الصدقات، وهي التي يحبس صاحبها العين ويجري نفعها على وجه مخصوص.

- وقول النبي ﷺ من حديث عثمان]: «من يشتري بئر رومة فيجعل دلوه مع دلاء المسلمين، بخير له منها في الجنة؟ فاشتريتها من صُلب مالي، فأنتم اليوم تمنعوني أن أشرب منها حتى أشرب من ماء البحر»[24].

فقول النبي ﷺ: (فيجعل دلوه مع دلاء المسلمين)، يدل على خروجها عن ملكية صاحبها مع حبسها وتسبيل مائها للمسلمين، وهذا هو الوقف.

- ومنها حديث أول وقف في الإسلام، وهو وقف عمر بن الخطاب]، فقد كان أصاب أرضًا بخيبر، فأتى النبيَّ ﷺ يستأمره فيها، فقال: يا رسول الله، إني أصبتُ أرضاً بخيبر لم أصب مالاً قط أنفس عندي منه، فما تأمر به؟ قال: "إن شئتَ حبستَ أصلها، وتصدَّقت بها"، قال: فتصدَّق بها عمر، أنه لا يباع ولا يوهب ولا يورث، وتصدَّق بها في الفقراء، وفي القربى، وفي الرقاب، وفي سبيل الله، وابن السبيل، والضيف، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، ويطعم غير متمول»[25]، فحبس الأصل والتصدق بالثمرة هو الوقف، ودلالة مشروعيته على الوقف واضحة من النص.

- ومنها ما فعله أبو طلحة]، فقد جعل أحبّ أمواله والتي هي بيرحاء صدقةً لله، يرجو برها وذخرها عند الله، فقال رسول الله ﷺ: «بخ! ذلك مال رابح، ذلك مال رابح، وقد سمعت ما قلتَ، وإني أرى أن تجعلها في الأقربين»[26]،

(23) سنن ابن ماجه (1/ 163)، كتاب: اتباع سنة رسول الله ﷺ، باب: ثواب معلم الناس الخير، برقم (242)، قال الأرنؤوط: وقد صح الحديث بغير هذا السياق عند مسلم، وأبي داود، والترمذي، والنسائي.

(24) سنن الترمذي، (6/ 68)، كتاب: أبواب المناقب عن رسول الله ﷺ، باب: مناقب عثمان بن عفان]، برقم (3703)، وقال الترمذي: هذا حديث حَسن، وقد روي من غير وجه عن عثمان، وقال الألباني: «حسن» صحيح وضعيف سنن الترمذي (8/ 203) برقم (3703).

(25) أخرجه البخاري في صحيحه، (3/ 198)، كتاب: الشروط، باب: الشروط في الوقف، برقم (2737)، ومسلم في صحيحه (3/ 1255)، كتاب: كتاب الوصية، باب: الوقف، برقم (1632).

(26) أخرجه البخاري في صحيحه، (2/ 119)، كتاب: الزكاة، باب: الزكاة على الأقارب، برقم (1461).

فجعلها في أقاربه وبني عمه.

- وثبت أن النبي ﷺ كان يوقف ما زاد عن نفقه بيته في سبيل الله، فقد ورد عن عمر] أنه قال: «كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله ﷺ، مما لم يوجفِ المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله ﷺ خاصة، وكان ينفق على أهله نفقةَ سنته، ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عدة في سبيل الله»[27].
- وثبت أن النبي ﷺ أمر ببناء المسجد، فأرسل إلى ملإ من بني النجار فقال: "يا بني النجار؛ ثامنوني بحائطكم هذا، قالوا: لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله"[28]، فقد جعلوه وقفا لله، لبناء مسجد عليه.
- ومنها الإجماع الذي نقله غير واحد، وأومأ إليه الشافعي، فقد نقل في «مغني المحتاج»: «وقال الشافعي رضي الله تعالى عنه في القديم: بلغني أن ثمانين صحابيًا من الأنصار تصدَّقوا بصدقات محرَّمات، والشافعي يسمِّي الأوقاف الصدقات المحرَّمات»[29]، لحرمة بيعها وشرائها. فهذا عدد كبير من الصحابة الكرام عملوا بالوقف، ولا يوجد لهم مخالف في طبقتهم، مع فشوِّ عملهم وانتشاره واشتهاره، فكان إجماعاً.

وممَّن أشار إلى الإجماع الترمذي، قال في السنن: «هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، لا نعلم بين المتقدمين منهم في ذلك اختلافًا في إجازة وقف الأرضين وغير ذلك»[30]، وممن نقل الإجماع على الوقف القرطبي وغيره، قال في تفسيره: «وبه[31] يحتج كل من أجاز الأحباس، وهو حديث صحيح، قاله أبو عمر[32]. وأيضًا: فإن المسألة إجماع

(27) أخرجه البخاري في صحيحه، (4/ 38)، كتاب: الجهاد والسير، باب: المجن ومن يترس بترس صاحبه، برقم (2904)، ومسلم في صحيحه، (3/ 1376)، كتاب: الجهاد والسير، باب: باب حكم الفيء، برقم (1757).

(28) أخرجه البخاري في صحيحه، (1/ 93)، كتاب: الصلاة، باب: هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد، برقم (428)، ومسلم في صحيحه، (1/ 373)، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: ابتناء مسجد النبي ﷺ، برقم (524).

(29) مغني المحتاج إلى معرفة معاني المنهاج، (3/ 523).

(30) سنن الترمذي، (3/ 53).

(31) أي، بحديث عمر أنه استأذن في أن يتصدق بسهمه بخيبر.

(32) ابن عبد البر، أبو عمر بن يوسف بن عبدالله، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧ هـ ج١، ص 213.

من الصحابة، وذلك أن أبا بكر وعمر وعثمان وعليًا وعائشة وفاطمة وعمرو ابن العاص وابن الزبير وجابراً؛ كلهم وقفوا الأوقاف، وأوقافهم بمكة والمدينة معروفة مشهورة"[33]، وممَّن نقل الإجماع أيضاً ابن مودود الحنفي في «الاختيار لتعليل المختار»، قال: «أجمعت الملة على جواز الوقف؛ لما روي أنه ﷺ تصدَّق بسبع حوائط في المدينة، وكذلك الصحابة وقفوا»[34].

والباحث في كتب الفقه يجد أنهم قد نقلوا خلافًا منسوبًا لأبي حنيفة وشريح، ولكن الظاهر – والله أعلم – أن المسألة مجمع عليها، وما نقل عنهما فيحمل على ما قاله ابن عابدين في الحاشية: «وذكر في الأصل: كان أبو حنيفة لا يجيز الوقف، فأخذ بعض الناس بظاهر هذا اللفظ وقال: لا يجوز الوقف عنده. والصحيح أنه جائز عند الكل، وإنما الخلاف بينهم في اللزوم وعدمه؛ فعنده يجوز جواز إعارة، فتصرف منفعته إلى جهة الوقف مع بقاء العين على حكم ملك الواقف، ولو رجع عنه حال حياته جاز مع الكراهة، ويورث عنه، ولا يلزم إلا بأحد أمرين: إما أن يحكم به القاضي، أو يخرجه مخرج الوصية"[35]، وهناك أدلة عامة أو خاصة غير ما ذكر، والمشروعية تثبت بنص واحد، ففيما قدمناه الكفاية إن شاء الله.

المطلب الثاني: مشروعية الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي:

مشروعية الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي مستمدة من مشروعية الوقف بشكل عام، إذ لا تخصيص لمجال معين، أو لموقوف معين، فاستمداد الخاص من العام وارد؛ لأنه يندرج تحته، ولكن قد يقول قائل: لا بد من أدلة تدل على مشروعية الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي، فهل هناك أدلة تدل على مشروعية الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي؟

وبالإجابة على هذا السؤال نكون قد استوفينا هذا المبحث فأقول: الدليل على مشروعية الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي يكون من هذه الأوجه:

(33) تفسير القرطبي، (6/ 339).
(34) الاختيار لتعليل المختار (3/ 40، 41).
(35) حاشية ابن عابدين أو رد المختار (4/ 338).

أولاً: ميادين الوقف اجتهادية وليست توقيفية:

لم يرد في الشريعة ما يدل على أن ميادين الوقف منصوصة لا يمكن تجاوزها، ولا يتحقق المقصد الشرعي إلا بها، وهذا ما يعبر عنه العلماء بالتوقيف، فلا توقيف في الموقوف، بل إن كان يحقق مصلحة الوقف ومقصده جاز وقفه، وللتدليل على هذا نجد أن النصوص الشرعية الواردة في شأن الوقف قاصرة على الآبار والأرض لبناء المسجد، أو المزروعة للفقراء صدقة، أو دروع وسيوف للجهاد في سبيل الله، بينما نجد أنَّ الصحابة الكرام والتابعين من بعدهم من المسلمين في كل عصر من العصور، قد أوقفوا في مجالات شتَّى، فهذا يدل على أنَّ الصَّحابة والتابعين والعلماء من بعدهم، قد فهموا أن ميادين الوقف اجتهادية، وليست توقيفية، فإذاً: متى حقق الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي مصلحة للمسلمين ومقصدًا من مقاصد الشريعة، فيجوز الوقف عليه.

ثانيًا: النصوص الشرعية:

النصوص الشرعية الواردة في الوقف – على وجه الخصوص – تدل على العموم، وهذا العموم مثاله قول النبي ﷺ: «إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»[36]، فالصدقة الجارية تتناول كل الصدقات، ويدخل فيها تطبيقات الذكاء الاصطناعي، مما يراد به الصدقات، وخدمة الإسلام والمسلمين، ويحقق مقاصد الشريعة، ولا يمكن إخراجها من الصدقات إلا بدليل.

ومثله أيضاً العموم في قوله ﷺ: «علمًا نشره»، فالوقف هو العلم، سواء كان هذا العلم وقفاً في كتب أو في تطبيقات، ومثله «مصحفًا ورثه»، فالمصحف قد يكون كتابًا، وقد يكون تطبيقًا، فهذه الألفاظ تتناول تطبيقات الذكاء الاصطناعي.

ويتناولها كذلك دخولها في لفظ (صدقة)، فقد يتصدق بتطبيقات الذكاء

(36) تقدم تخريجه.

الاصطناعي الخادمة لمقاصد الشريعة، وقول النبي ﷺ لعمر] في الحديث السابق: "إن شئت حبست أصلها، وتصدَّقت بها"، فتناول الصدقة لتطبيقات الذكاء الاصطناعي يجعلها متناولة في الحديث، ويقال مثل هذا في حديث أبي طلحة المتقدم.

ثالثًا: كلام الفقهاء في الوقف وشروط الموقوف:

عندما يتكلم الفقهاء عن الموقوف يذكرون شروطه، وتختلف عبارات الفقهاء في شروطه، ولكن الناظر للمراجع الفقهية يمكن أن يخرج بخلاصة مفادها: أن الفقهاء يتفقون على أن يكون الموقوف عيناً، ويقصدون به شيئاً محسوسًا لا معنويًا، وأن يكون ذا منفعة، وأن تكون منفعته دائمة ومباحة ومقصودة، ويكون معينًا لا مجهولًا، ومملوكًا، ويمكن انتقال الملك فيه[37].

يقول الشربيني: «وشرط الموقوف: مع كونه عينًا معينة مملوكة ملكًا يقبل النقل، ويحصل منها فائدة أو منفعة يُستأجَر لها: دوام الانتفاع به انتفاعًا مباحًا مقصودًا..»[38].

ولا شك أن من يمارس الفقه يعلم أن الفقهاء قد اختلفوا في كثير من مسائل الوقف، ومنها شروط الموقوف، ولكن لا مجال لذكرها والتفصيل فيها، ولعل الباحث يميل لما رآه الإمام ابن قدامة، فقوله في الباب جامع: «وجملة ذلك أن الذي يجوز وقفه، ما جاز بيعه، وجاز الانتفاع به مع بقاء عينه، وكان أصلاً يبقى بقاء متصلًا، كالعقار، والحيوانات، والسلاح، والأثاث، وأشباه ذلك»[39]. وهذا ينطبق على تطبيقات الذكاء الاصطناعي، إذ يجوز بيعها ويجوز الانتفاع بها مع بقاء عينها، فيجوز وقفها، والله أعلم.

رابعًا: تطور الميادين مع مرونة النصوص:

(37)ينظر: مغني المحتاج، (3/ 524)، شرح فتح القدير، لابن الهمام، (6/ 218 – 219)، شرح منتهى الإرادات، (2/ 491 – 492)، مواهب الجليل، (6/ 18).

(38)مغني المحتاج، (3/ 524).

(39) المغني، لابن قدامة، (6/ 36).

ومِمَّا يمكن الاستدلال به: أنَّ ميادين التعبد قد تطورت كثيرًا، والنصوص جاءت بقواعد عامة، ولذلك يقول العلماء: النصوص متناهية والوقائع غير متناهية، وهذه ميزة الدين الخاتم، فنصوصه تناسب الوقائع على اختلافها حتى قيام الساعة، فلما تطورت الميادين، أخذنا من النصوص ما يناسب هذه الميادين، وينطبق عليها، ويجعلها مشمولة بها بدون تعسف، ويستأنس لهذا بما روي عن الإمام مالك رحمه الله، فقد «سأل سحنون الإمام عبد الرحمن بن القاسم: أرأيت إذا حبس في سبيل الله، فأي سبل الله؟ قال: قال مالك: سبل الله كثيرة، ولكن من حبس في سبيل الله شيئاً فإنما هو في الغزو، قال سحنون: قال ابن وهب، قال يونس، قال ربيعة: كل ما جعل صدقة حبس، أو حبس ولم يسمّ صدقة فهو كله صدقة تنفذ في مواضع الصدقة، وعلى وجه ما ينتفع بذلك فيه، فإن كانت دواب ففي الجهاد، وإن كانت غلة أموال فعلى منزلة ما يرى الوالي من وجوه الصدقة»[40].

والشاهد أن سبيل الله إذا أطلق، فالمراد به الغزو والجهاد؛ ولكن مع هذا فقد يدخل في سبيل الله أصناف أخرى، فسبل الله كثيرة كما قال الإمام مالك.

مما سبق يتبين للباحث أن الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي مشروع، بضوابط شرعية معينة، تأتي في المبحث الثالث بمشيئة الله تعالى.

(40) المدونة، (4/ 341).

المبحث الثالث: ضوابط الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي

بعد بيان مشروعية الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي، لا بد من بيان ضوابط هذه المشروعية، وهذه الضوابط منها ما يرجع للوقف بشكل عام، فيكون ضابطًا للوقف، ونذكره للتنبيه عليه، ومنها ما هو خاصّ بتطبيقات الذكاء الاصطناعي، فمن أهم ضوابط الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي:

الضابط الأول: كل تطبيق لا يحقق مصلحة شرعية لا يوقف عليه:

شُرع الوقف لتحقيق المصالح الشرعية، ولذا أجاز العلماء الوقف على كل ما يحقق مصلحة شرعية، فنحقِّق بالوقف إطعام الفقراء والمساكين، وإيواء اليتامى وابن السبيل، ونسد به حاجة المحتاجين والأرامل، وندافع به عن الدين، وندعو به لدين رب العالمين، ونقيم به المساجد والمستشفيات، ونشيد به المدارس والجامعات، ونحقق به مقاصد الدين، فالوقف الذي لا يحقق مصلحة شرعية لا يحقق مقاصد الدين، فلذا لا فائدة منه، لأنَّ «الوقف الذي جاءت به الشريعة، ورغب فيه رسول الله ﷺ، وفعله أصحابه رضي الله عنهم؛ هو الذي يُتقرَّب به إلى الله عز وجل، حتى يكون من الصدقة الجارية التي لا ينقطع عن فاعلها ثوابها، فلا يصح أن يكون مصرفه غير قربة؛ لأن ذلك خلاف موضوع الوقف المشروع؛ لكن القربة توجد في كل ما أثبت فيه الشرع أجراً لفاعله؛ كائنًا ما كان، فمن وقف مثلاً على إطعام نوع من أنواع الحيوانات المحترمة؛ كان وقفه صحيحًا؛ لأنه قد ثبت في السنة الصحيحة: « في كل كبد رطبة أجر»[41]، ومثل هذا: لو وقف على من يخرج القذارة من المسجد، أو يرفع ما يؤذي المسلمين في طريقهم؛ كان ذلك وقفاً صحيحاً؛ لورود الأدلة الدالة على ثبوت الأجر لفاعل ذلك، فقس على هذا غيره مما هو مساوٍ له في ثبوت الأجر لفاعله، وما هو آكد منه في استحقاق الثواب»[42]،

(41) أخرجه البخاري في صحيحه (3/ 111)، كتاب: المساقاة، باب: فضل سقي الماء، برقم (2363)، ومسلم (4/ 1761)، كتاب: السلام، باب: فضل ساقي البهائم المحترمة، برقم (2244).
(42) الروضة الندية شرح الدرر البهية، للقنوجي، (2/ 515).

وأما الوقف على ما لا يحقق مقاصد الشريعة، فليس بقربة، فلا يجوز الوقف عليه، ومن أمثلة التطبيقات الذكية التي لا تحقق مصلحة: التطبيقات الخاصة بالألعاب التي تزعج العقل، ولا ينمي ذكاء اللاعب، سواء كان طفلًا أو كبيرًا، أو التي تعود على اللاعب بالأضرار، كالإدمان عليها، أو إصابة الطفل بالتوحد، أو تؤثر في سلوك اللاعب بجعله عدوانيًّا، وتحرضه على العنف، أو تسبب له التشتيت وقلة التركيز، أو الأرق وقلة النوم، أو قلة الحركة، أو إجهاد العينين... إلخ.

الضابط الثاني: لا يجب تقديم الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي المباحة:

المباحات إن حقَّقت مقصدًا شرعيًّا فيشملها ما تقدَّم في الضابط السابق، أما إن كانت المباحات لا تحقق مقصدًا شرعيًّا، فقد اختلف العلماء في حكم جواز الوقف على المباح، أو ما لا فائدة فيه، فرأى جمع من العلماء وهم الجمهور: أن الوقف على المباح جائز.

قال في البحر الرائق: «وصفته أن يكون مباحاً وقربة وفرضًا، فالأول: بلا قصد القربة، ولذا يصح من الذمي ولا ثواب له، والثاني: مع قصدها من المسلم، والثالث المنذور»[43]، وقال في الذخيرة: «متى كان الوقف على قربة صح، أو معصية بطل، كالبِيَع، وقطع الطريق؛ لقوله تعالى: {إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ} [النحل:90]، وقاله (ش) - الشافعي - وأحمد، فإن عرا عن المعصية ولا ظهرت القربة صح؛ لأن صرف المال في المباح مباح»[44].

فالجمهور يرون أن الوقف في حقيقته صرف للمال، وصرف المال في المباح مباح، بينما يرى فريق من العلماء - وهو المعتمد عند الحنابلة - عدم صحة الوقف على

(43) البحر الرائق شرح كنز الدقائق (5/ 206).
(44) الذخيرة (6/ 312).

المباح، قال في الإنصاف: "الثاني – من الشروط – أن يكون على برٍّ، وسواء كان الواقف مسلمًا أو ذميًّا، نصَّ عليه الإمام أحمد رحمه الله، كالمساكين والمساجد والقناطر والأقارب، وهذا المذهب وعليه جماهير الأصحاب، وقطع به كثير منهم»[45]، وهذا الفريق يرى أن الوقف على المباح يفتقر إلى جانب المعروف فيه، فالوقف معروف وقربة، فلا يصرف إلا في قربة أو معروف.

والتفصيل عند مدارس المذاهب الإسلامية وأمهات الكتب، ولكن يمكن إجمال القول بأنه لا يقال على من أنفق ماله في مباح أنه عاصٍ لله، فهذا يخالف حليّه المباح؛ ولكن تشريع الوقف ومقصده هو جريان الأجر؛ لذلك قال ﷺ: «وصدقة جارية»، وصحيح كما قدمنا أن الصرف على المباح يخلو من المؤاخذة الشرعية، ولكن ليس فيه أجر؛ لذا لا يُحَث عليه ولا يُدعى له، ولا يُندب له الناس، فالوقف على المباح الذي لا يحقق مقصدًا من مقاصد التشريع لا يسد حاجة للمسلمين، والوقف من المصطلحات الشرعية التي يجب صرفها على سبيل البر والطاعة، وليس على سبيل العبث واللهو، مثله مثل النذر، فالنذر يقصد للتقرب لله سبحانه، فلا نذر في معصية، ولا بما لا يكون قربة، فكذا الوقف، وهذا في المباح المحض الذي لا يحقق مقصدًا شرعيًّا ولا مصلحة معتبرة، أما ما كان خادمًا لمقصد أو يتوصل به لمصلحة شرعية، فقد سبق الكلام عنه.

الضابط الثالث: لا يجوز أن يعود الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي بالضرر على الفرد أو المجتمع:

تطبيقات الذكاء الاصطناعي انتشرت في عصرنا الحالي، وأصبح الاعتماد عليها أكبر، ولكن المبرمجين والقائمين عليها يُحَذِّرون من مخاوف بشأن الركون عليها بشكل مبالغ فيه، إذ قد يؤدي لضرر على المجتمع. فمن أبرز المخاوف التي يتكلم عنها العلماء في استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي: أن تحل التطبيقات الذكية

(45) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (7/ 13).

مكان الكثير من الوظائف العامة ونتيجة هذا فقدان الكثير من الموظفين لمصدر دخلهم، وهذا من جهة صحيح؛ ولكن التطبيقات ستوفر الكثير من الوظائف الخاصة بالتطبيقات، بالإضافة إلى أن بعض العلماء يؤكد على أهمية أن تسبق الحكومات التطبيقات الذكية بتوفير فرص عمل مختلفة ومتنوعة في مجالات أخرى، حتى لا يكون أثر الاعتماد على تطبيقات الذكاء الاصطناعي كبيراً على المجتمع.

وكان مثل هذا الكلام يقال بداية الثورة الصناعية الأولى التي حلت فيها كثير من الآلآت محل العمال في المجالات اليدوية، وقيل مثله أيضاً بداية ثورة تكنولوجيا المعلومات التي حلت مكان الكثير من الأعمال الإدارية الروتينية، فكذلك الذكاء الاصطناعي اليوم قد يسهم في التقليل من وظائف المديرين والأطباء والمعلمين والوظائف عالية التخصص، وعلى إثره قد يساهم الاعتماد على تطبيقات الذكاء الاصطناعي بتضخم البطالة في الوظائف العليا.

وصحيح أن الاعتماد على التطبيقات الذكية له آثار، ولكن يظل الاعتماد على الجانب البشري مطلوباً وإن كان بشكل أقل، وكما وجدت فرص بعد الثورة الأولى والثانية، ستوجد فرص في حال التوسع في الاعتماد على تطبيقات الذكاء الاصطناعي، بالإضافة إلى أن الإنسان بإمكانه أن يستخدم تطبيقات الذكاء الاصطناعي ليزداد ذكاء، وعلى كل حال يجب عدم وقوع أضرار على المجتمع والفرد بالاعتماد على تطبيقات الذكاء الاصطناعي، ويرجع تقدير وقوع الضرر من عدمه لأهل الحل والعقد، وولاة الأمر في بلاد المسلمين، فمن القواعد المهمة في الشريعة: لا ضرر ولا ضرار[46].

ويمكن وضع قوانين حاكمة تخص الاعتماد على التطبيقات الذكية، حتى لا يؤدي العمل بها وتفويض الأعمال إليها إلى ضرر على الفرد والمجتمع، فالعمل بها وفق المعايير القانونية يحمي الفرد والمجتمع، وهكذا كل تطبيق من التطبيقات رأت

(46) ينظر: في ضرر الذكاء الاصطناعي: كتاب الذكاء الاصطناعي، لبلاي ويتباي، (177).

السياسة الشرعية الممثلة في ولي الأمر أو أهل الحل والعقد من حوله بأنَّ فيه ضرراً على الفرد والمجتمع، وإن كان في أصله مباحاً، فيجب أن يجتنب، قال تعالى: {وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ} [النساء: 83]..

الضابط الرابع: يجب مراعاة الجانب الشرعي في الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي:

مراعاة الجانب الشرعي في الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي، لا نقصد به ما سبق الكلام عليه من الوقف على ما يحقِّق المقاصد، بل ذات التطبيق والعمل عليه من بداية الإنشاء وحتى تسبيله، لا بد أن تخلو كل الخطوات من المحظورات الشرعية، فلا يكفي سلامة المقصد، ولا مشروعية الموقوف، فالتطبيقات هذه بإمكانها الإضرار بالآخرين، سواء بالتجسس عليهم، أو استخدام معلوماتهم وبيعها لجهات أخرى، وحتى الجرائم الأخرى كالسرقة من الحساب البنكي، أو المعلومات من الأجهزة المقترنة... إلخ، فكل تطبيق يحصل منه مثل هذه المحظورات لا يجوز الوقف عليه، فلا بد من مراعاة الجانب الشرعي في كل خطوات الوقف على التطبيقات الذكية، ولا يكفي مراعاة الجانب التقني فقط.

فالقصد من الوقف على التطبيقات الذكية التقرب إلى الله سبحانه وتعالى، ولا يكون التقرب إليه بما لم يشرعه، أو بما يغضبه، فالله طيب لا يقبل إلا طيباً، فلا يجوز على سبيل المثال: الوقف على تطبيقات السرقة أيًّا كانت، مثل تطبيقات سرقة الواي فاي، أو سرقة كلمات السر من الأجهزة الإلكترونية، أو سرقة المعلومات من الأجهزة، أو سرقة الملفات، كسرقة الصور ومقاطع الفيديو، ومن باب أولى سرقة النقود من المحافظ الإلكترونية، كما لا يجوز سرقة نفس التطبيق ثم وقفه إن كان عليه حقوق، أو سرقة جزء من برمجته.

الضابط الخامس: مراعاة شرط الواقف في الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي:

مراعاة شرط الواقف هو من الضوابط العامة في كل وقف، ولكن نذكره هنا للتأكيد على أهميته، فلا بد من مراعاة شرط الواقف، وقد تداول الفقهاء: "أنَّ شرط الواقف كنص الشارع"، ويقصدون به من حيث الإلزام، لا في الاستدلال، فإذا كان شرط الواقف لا يعارض الشرع، فيجب العمل به. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الأصل في هذا أنَّ كل ما شرط من العمل من الوقوف التي توقف على الأعمال، فلا بد أن تكون قربة؛ إما واجبًا؛ وإما مستحبًا، وأما اشتراط عمل محرم، فلا يصح باتفاق علماء المسلمين؛ بل وكذلك المكروه؛ وكذلك المباح على الصحيح. وقد اتفق المسلمون على أن شروط الواقف تنقسم إلى صحيح وفاسد. كالشروط في سائر العقود، ومن قال من الفقهاء: إن شروط الواقف نصوص كألفاظ الشارع، فمراده أنها كالنصوص في الدلالة على مراد الواقف؛ لا في وجوب العمل بها...»[47]، ولذا لو اشترط الواقف ما لا يجوز، فلا يعمل به، وشرطه باطل، ففي الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي يراعى شرط الواقف، إن كان قد وقف التطبيق لجهة معينة، أو لصنف بوصف معين، أو أوقف ما يدره التطبيق من المال ...إلخ، فيعمل وفق شرطه تماماً كما في شرطه في الوقف بشكل عام.

الضابط السادس: مراعاة أحكام الوقف العامة:

لا بد من مراعاة أحكام الوقف العامة في الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي، فخصوصية الوقف على التطبيقات لا يخرجها عن عموم الوقف، ففي الوقف نشترط شروطاً عامة في الواقف والموقوف والموقوف عليه، مذكورة في مظانّها من كتب الفقه.

ومما تجب مراعاته والتنبيه عليه: مراعاة الشروط في ناظر الوقف، والتي منها: أن يكون مسلماً، فالنظر ولاية، ولا ولاية لكافر على مسلم، وأن يكون مكلفاً، فلا يصحُّ تولية صبي ولا مجنون، وأن يكون عدلًا، فالولاية على الوقف أمانة، ولا

(47) مجموع الفتاوى (31/ 47).

تعطى الأمانة لفاسق أو خائن، وأن يكون كفؤاً؛ ليستطيع التصرف بالوقف بما فيه مصلحة[48].

ونؤكد على شروط الناظر خاصة؛ للخوف من أن تترك التطبيقات في أيدٍ غير أمينة، ثم تستخدم في غير ما وقفت عليه، ولعل الناظرين العدول الفاهمين بالتطبيقات الذكية نسبتهم قليلة، فوجب الإشارة إلى هذا، والتأكيد عليه!

الضابط السابع: مراعاة مراتب المقاصد في الوقف:

هذا الضابط استحساني، فقد تقدم جواز الوقف على ما فيه مصلحة من الضروريات والحاجيات والتحسينيات، ولكن مراتب المقاصد والمصالح تتفاوت، فكما أن فيها ضروريات وحاجيات وتحسينيات، فيها مصالح أصلية ومصالح تكميلية، وليس من المقبول الاعتناء بالمرتبة الأدنى وترك الأعلى، سواء في مراعاة مصالح المسلمين أو في الأجر والمثوبة، فمن الأفضل الوقف على ما كان رتبته أعلى، لسدِّ احتياجات المسلمين فيه، ثم الانتقال لما هو دونه، وهذا هو الفقه.

وقد يكون أرباب الأموال والواقفين لا يدركون مثل هذا، فالواجب على حملة الشريعة إرشادهم، فمن غير المقبول على سبيل المثال: الإقبال وتقديم الوقف لتطبيقات لها مصلحة وهي من المباحات، على الوقف لتطبيقات ضرورية وملحَّة، خاصَّة بحفظ الدين أو حفظ الدولة، كالتحسين في الأمور العسكرية، وحماية بيضة الإسلام.

الضابط الثامن: عدم التبذير في الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي:

الناظر في تاريخ الوقف الإسلامي يرى إقبال المسلمين على الوقف، رغبة في الخير المستمر والصدقة الجارية التي ينالها العبد بعد موته، فالمسلم يرغب باستمرار عمله بعد الموت؛ لذا يجعل كثيرٌ من المسلمين ممن آتاه الله مالًا في وصيته وقفًا،

(48) ينظر: الإقناع في فقه أحمد بن حنبل، (3/ 15)، وحاشية الجمل على شرح المنهج، (5/ 604)، وحاشية ابن عابدين، (3/ 385)، ومغني المحتاج، (2/ 393)، كما يجب على الناظر القيام بواجباته تجاه الوقف من رعايته، والقيام بمصالحه، والمطالبة بحقوقه، وسداد ديونه، والعمل فيه بمصلحة، والسير فيه بشروط الواقف... إلخ ما قدمنا.

والمؤلفات في الوقف وأنواعه عبر التاريخ كثيرة، ولكن ما يجب التنبيه عليه – وهو تنبيه استحساني وليس ضابطاً بالمعنى الأصولي - هو: أن في بعض البلدان يحصل تضخم في الوقف على جهة من جهات الوقف دون غيرها، أو نوع من أنواع الناس في الوقف دون غيره، بينما تكون الحاجة ملحَّة في جوانب أخرى ومجالات أخرى هي أولى وأهم، وفيها من الأجر الكثير، ولعل لهذا أسبابًا بعضها مذهبي وبعضها عرفي، فمنها تقييد الوقف في بعض المذاهب على بعض الأصناف، ومنها التقليد، فالواقف يرى من أوقف قبله فيوقف مثله، حتى يتضخَّم الوقف في جانب معين، فيضيع لعدم الحاجة إليه أو لتكدسه، وهذا بحاجة لإعادة نظر، فأبواب الخير كثيرة، ويجب إرشاد الواقفين لها وحثهم عليها، والتنويع بين أبواب الخير خير.

الضابط التاسع: أن يعمل الوقف على سدِّ حاجات المسلمين:

الغرض من الوقف هو سدُّ حاجات المسلمين، فما يميز الوقف عن بقية الصدقات هو الاستمرارية، بحيث يسدُّ حاجة من حاجات المسلمين، وفقه الوقف يجعل القائمين عليه يعملون على سدِّ الباب الذي تصدوا له، فالعمل على باب من الأبواب حتى سده هو ما يرجى من الوقف، فإن كان الوقف في الجانب التعليمي على سبيل المثال، فيكون حتى يسدَّ هذا الباب، ولا يترك العمل مجزوءاً، وحتى يتمكن بقية الواقفين من سدِّ أبواب أخرى، فمن يتصدَّى لوقف معيَّن يحبذ له أن يتصدَّى له بوسعه واستطاعته، أو أن يدعو غيره معه ليعاونه، فهذا من التعاون على البر والتقوى، ليقوم معه فيسد معه هذا الباب، فمن يتصدَّى لتعليم أولاد المسلمين واجبات العبادات على سبيل المثال، فلينتج لنا تطبيقًا يستغني المسلمون به عن غيره، حتى إذا جاء آخر قلنا له: لا داعي للعمل في هذا، فهناك من سد الباب، ونبحث له عن مجال آخر.

الضابط العاشر: مراعاة الجانب الأخلاقي في الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي:

يجب مراعاة الجانب الأخلاقي في الوقف على التطبيقات الذكية، بل يجب مراعاته

في كل مناحي الحياة، ونؤكد عليه هنا؛ لأن هناك مسؤولية كبيرة على عاتق العاملين في مجال الذكاء الاصطناعي، فالعاملون في الجانب التِّقْني قد يغلب عليهم التعامل المادي وترك الجانب الأخلاقي؛ لاختلاطهم بالآلات والتصميمات والخوارزميات، فلا بد من التأكيد على أهمية مراعاة الجانب الأخلاقي، وعدم التجاوز فيه، والتمتع بالشفافية والوضوح بشأن إجراءات وكيفية استعمال تكنولوجيات الذكاء الاصطناعي، فيجب أن يولى الجانب الأخلاقي الاهتمام، وتطبيقه على أرض الواقع عند التنفيذ، ولا نزال نحتمي بالجانب الأخلاقي؛ لأن القوانين ما زالت لا تحمي البيانات في معظم أنحاء آسيا وإفريقيا وأمريكا اللاتينية؛ لأنها ما زالت قيد الدراسة[49].

المبحث الرابع: تصور مقاصدي لكيفية وأولويات الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي

وضعت الأمم المتحدة من أهداف الذكاء الاصطناعي، تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وجعلت الهدف الأول القضاء على الفقر؛ لأن الذكاء الاصطناعي سيتيح توزيع الموارد آنيًا من خلال رسم خرائط وتحليل بيانات الفقر، وجعلت من أهدافها الصحة الجيدة والرفاهية، لأنها تتحسن كثيراً باستخدام برامج وأدوات التشخيص في مجال الرعاية الصحية والوقائية الذكية التي تؤدي لحلول علمية، وعلى سبيل المثال: تستخدم 8 مليارات من الأجهزة المتنقلة المزودة بكاميرات الهاتف الذكي، لتشخيص اضطرابات القلب والعين والدم، وجعلت من أهدافها الصناعة والابتكار والبنى التحتية التي تشمل الذكاء الاصطناعي، وأجهزة الاستشعار، والطباعة الرباعية الأبعاد، وابتكارات أخرى هائلة[50].

وحتى ندل الواقفين على تطبيقات الذكاء الاصطناعي بأولويات الوقف في هذا

(49) ينظر: الذكاء الاصطناعي من أجل الصالح العام، 23.
(50) الذكاء الاصطناعي من أجل الصالح العام، 26.

المجال وكيفيته، فسنتكلم أولًا: عن طرق وأنواع الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي، وثانيًا: عن تصور مقاصدي لأولويات الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي.

المطلب الأول: طرق الوقف في تطبيقات الذكاء الاصطناعي

هناك أكثر من طريقة متصورة للوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي، سواء كان الموقوف التطبيق ذاته، أو كان منفقًا عليه من مال وقف آخر، أو هو موقوف وينفق على أوقاف أخرى، وعليه فيمكن تصوير الوقف في تطبيقات الذكاء الاصطناعي بما يأتي:

الصورة الأولى: أن يصرف على التطبيق من مال قد أوقفه صاحبه على هذا الشرط.

الصورة الثانية: أن يشتري التطبيق صاحب مال ويوقفه لله تعالى، فيستفيد من خدماته المسلمون، أو فئة معينة منهم بحسب شرطه.

الصورة الثالثة: أن يشتري التطبيق صاحب مال، ويدر التطبيق مالًا، بحيث تكون الخدمات الموجودة في التطبيق بمقابل، والمقابل يسبل في مصالح المسلمين التي يحددها الواقف.

الصورة الرابعة: أن يكون الموقوف جزءًا من التطبيق لا كله، كأن يجعل صاحب التطبيق جزءًا منه موقوفاً على جهة معينة، وخدماته لغيرهم بمقابل يصرفه في مصالح المسلمين التي يحددها، كأن يعمل تطبيقًا لتعليم العلوم الشرعية، ويجعل الحصول على خدماته للمساكين والفقراء بدون مقابل، أو أي جهة يحددها هو، ويطبقها ناظر الوقف القائم على التطبيق، ومن أراد أن يستفيد من التطبيق من غير الجهة المعينة، فعليه شراؤها بمقابل، ثم يصرف المقابل في المصالح التي يحددها صاحب الوقف.

ويُمكّن ناظر الوقف من النفقة على التطبيق واحتياجاته، فلو افترضنا التطبيق

السابق، وكان لا بد فيه من العنصر البشري؛ لأنه يحتاج لمن يشرح ويطبق ويمثل ويجيب عن الأسئلة، ومثل هذا إن لم يكن متبرعًا فيحتاج لمرتب، وهناك أمور تقنية قد يحتاجها التطبيق، وكذا راتب الناظر على التطبيق إن لم يكن متبرعاً، وغير ذلك..، فنفقات التطبيق إما أن تكون منه إن فرضنا أن جزءاً منه بمقابل، أو يتكفل بها الواقف أو شخص آخر.

فهذه هي الصور التي يمكن أن يدخل الوقف فيها على تطبيقات الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثاني: أولويات الوقف في تطبيقات الذكاء الاصطناعي:

بعد التقديم بماهية العنوان، وبيان مشروعيته وضوابطه، في هذا المبحث سيكون الكلام عن مجالات الوقف في تطبيقات الذكاء الاصطناعي لتحقيق مقاصد الشريعة.

فنحن بحاجة لجعل الأوقاف خادمة لمقاصد الشريعة الكلية: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال، وما دونها كذلك، وخدمة هذه المقاصد يكون من جهتين: إما من جهة الوجود: وذلك بحفظ ما يقيم أركانها وقواعدها، وإما من جهة العدم: ويكون بدفع كل متوقع قد يخل بها أو يزعزعها، ومن هذا المنطلق نأمل من الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي أن يحقق المقاصد والكليات الكبرى، ويدفع عنها ما يخل بها، وسنرتب الأولويات بناء على مراتب الكليات الخمس الكبرى وغيرها(51).

الأولوية الأولى: تطبيقات لحفظ الدين:

فيمكن لتطبيقات الذكاء الاصطناعي حفظ الدين من جهة الوجود، ودرأ ما يخل به، فنراعيه من جهة العدم بصور كثيرة منها:

(51) ينظر: الموافقات، للشاطبي، (1/ 255) بتصرف.

أ - تطبيقات تعليمية: كتطبيقات يكون فيها القرآن الكريم كتابة، وتطبيقات للقراءات السبع والعشر كتابة، وتطبيقات لتفسير القرآن الكريم كتابة، وجعل تطبيقات خاصة بتلاوات القرآن لقراء مختلفين وبروايات مختلفة سماعًا، وتطبيقات لتسميع القرآن الكريم آلية تطلب من القارئ التصحيح، وممكن أن يكون فيها شق تفاعلي، بحيث يسمع الأستاذ من الطالب ويصحح له؛ لأن القرآن يؤخذ بالتلقي، ومثله التطبيقات التفاعلية لتدريس التفسير والعلوم الشرعية، ويمكن أن يكون تدريس العلوم الشرعية بتسلسل وعناية كما هو حال المعاهد والكليات والجامعات، ويحصل الدارس فيها على ما يثبت أنه درس العلوم ونبغ فيها.

ب – طبيقات للدعوة إلى الله: كتطبيقات لدعوة الغافلين من المسلمين بترسيخ الإيمان في النفوس، وحماية الشباب والنشء من الغفلة، وتطبيقات لدعوة غير المسلمين للإسلام، وتطبيقات بلغات مختلفة لدعوة غير المسلمين في أصقاع الأرض للدخول في دين الإسلام.

ت – تطبيقات للرد على الشبهات: وهذا لحفظ الدين من جانب العدم، كما سماها الشاطبي، فنحتاج لتطبيقات ترصد الشبهات وترد عليها، وتطبيقات لمحاورة أصحاب الشبهات والرد عليهم، فإن كانوا من أبناء المسلمين فلتثبيتهم على الإسلام، وإن كانوا من الحاقدين، فرغبة في هدايتهم، أو لإفحامهم ورد كيدهم.

ث – تطبيقات خادمة لما يخدم الدين: لا يمكن الاستغناء عن الأوقاف العينية، أو صرف الناس كلية للوقف على التطبيقات الذكية، وترك ما عداها، فهناك مجالات أخرى يحفظ فيها الدين، ككل ما يخدم الدين، مثل الأوقاف على المساجد والمدارس والمعاهد وغيرها، ولكن يمكن الوقف على ما يخدم هذه الأوقاف كالوقف على تطبيقات خادمة للمساجد والمدارس والمعاهد، كالوقف على تطبيقات لتنظيم المتبرعين لخدمة هذه المؤسسات، أو تنظيم العاملين فيها، أو المتبرعين لها، كالمتبرعين بالمصاحف، ومعرفة أماكن الاحتياج، وتقديم الطلبات،

أو لترتيب الأئمة والمؤذنين والخطباء وخدام المساجد... إلخ.

ج - تطبيقات لحماية بيضة الإسلام: فالدين بدون دولة لا تقوم له قائمة، فالدولة للدين وعاء، وحفظ الدولة كمقدمة من مقدمات حفظ الدين، ونحتاج لتطبيقات تعزِّز في النشء والشباب الانتماء، وتغرس فيهم قيم الولاء والبراء، وتطبيقات ترد على الشبهات السياسية والاجتماعية، وتطبيقات تخدم الجانب الأمني بما يحتاجه هذا الجانب من عمل سياج على المعلومات الأمنية، وتدريب أصحاب الاختصاص في اختصاصاتهم، وتطبيقات تكشف التدخلات الإلكترونية وتصدها وتردها، فسقوط المعلومات الأمنية للدولة يترتب عليه استقرار دول وزوال أخرى.

ح - تطبيقات حسابية: نحتاج كذلك تطبيقات تعمل الأعمال الحسابية المتعلقة بالشريعة، مثل حساب الفرائض والزكاة بالخوارزميات، فيدخل فيها المستفيد معلومات المسألة، وتخرج له النتيجة، ولا بد من اختبار التطبيق حتى يطمئن القائمون عليه أن نسبة الخطأ فيه صفر في المائة؛ لأن هذه المسائل لا تقبل هامش الخطأ، فالزكوات فيها حقوق الفقراء، والفرائض فيها أنصبة الورثة.

خ - تطبيقات ترجمة: يكون فيها ترجمة كتب الدين ونشرها، وهي غير الكتب الدعوية المذكورة سابقاً، فالمقصود بالترجمة هنا ترجمة الكتب الشرعية العلمية، ونشرها لطلاب العلم والمسلمين الناطقين بغير العربية، فمع الحث على تعلم العربية قد تكون بعض المعلومات تصل بصورة أفضل بلغة الدارسين الأم، خاصة بعض المبادئ والأساسيات لما لا ينبغي للمسلم جهله.

د - تطبيقات لخدمة اللغة العربية: فخدمة اللغة العربية خدمة للدين، والحفاظ عليها حفاظ على الدين، واللغة العربية بالإمكان خدمتها في تطبيقات الذكاء الاصطناعي، بجعل تطبيقات للتصحيح الإعرابي، وتطبيقات للتصحيح الإملائي، وتطبيقات لتشكيل الكلمات، وتطبيقات لقراءة النصوص لنشر العلم.

الأولوية الثانية: تطبيقات لحفظ النفس:

ويمكن لتطبيقات الذكاء الاصطناعي حفظ النفس من جهة الوجود، ودرأ ما يخل بها، فنراعيها من جهة العدم، بصور كثيرة؛ منها:

- تطبيقات تحذيرية: لبيان كل الأضرار التي تهدِّد النشء أو الشباب، ويكون فيها التحذير من السلوكيات الخاطئة التي تضر بالنفس في المقام الأول، كالتحذير من الانتحار أو ما يقود إليه.
- تطبيقات تشخيصية: تطبيقات الذكاء الاصطناعي يظهر أثرها جليًّا في الرعاية الطبية، وتقدم خدمة نوعية خاصة للمجتمع، مع الافتقار للأخصائيين والبنية التحتية وقلة المختبرات الطبية في بلدان منخفضة الدخل، فبالاعتماد على خوارزميات الذكاء الاصطناعي، بالإمكان الحصول على رعاية طبية من الدرجة الأولى في المناطق النائية والبعيدة، وفي الدول الفقيرة منخفضة الدخل، كتشخيص الأمراض، وعمل الأشعة والفحوصات اللازمة في المجال الطبي، تستخدم لتشخيص المريض ودلالته على العلاج؛ ليذهب لأخذه من الصيدلية.
- تطبيقات لتأهيل وتنمية المهارات في مجال الرعاية الصحية: فالعالم الفقير يشهد فقرًا شديدًا في نسبة العمال المهرة في مجال الرعاية الصحية، فالحاجة الملحة في هذا المجال يمكن تنميتها واستحداثها عن طريق تطبيقات الذكاء الاصطناعي، فبحسب الصحيفة البريطانية الطبية (British Medical Journal) أقل من 3 في المائة من الإمداد العالمي من المهنيين الطبيين المدربين يتواجدون في القارة الأفريقية جنوب الصحراء، وفيها تفشي 24 ٪ من عبء أمراض العالم، وفي جنوب آسيا 0.7 طبيب مدرب لكل ألف شخص معظمهم في المناطق الحضرية والمدن الكبرى، وبحسب منظمة الصحة العالمية هناك 57 بلداً في العالم لديه نقص حاد في العاملين في المجال الصحي، بما يعادل نقصاً عالمياً يبلغ 2.4 مليون طبيب وممرض[52]، ويمكن من خلال التطبيقات الذكية توسيع

(52) الذكاء الاصطناعي من أجل الصالح العام، 22.

مجال الممارسين في القطاع الصحي، وتمرين وتدريب أيدٍ أكثر وأشخاص أكثر، كممرضين وأخصائيين في الأشعة والصيدلة وغيرها، ويسد هذا العجز الكبير.

- تطبيقات لحفظ الصحة: كالتطبيقات الطبية التي تقدِّم نصائح صحية للعناية بها، والحفاظ عليها من الأمراض، ويمكن أن تكون هذه التطبيقات تفاعلية، بإشراف أطباء، حيث يدخل فيها المستفيد ويعرض مشكلته، سواء البدنية أو النفسية، ويتلقى الرعاية التي يتلقاها المريض في المستشفى، ويدله الطبيب على العلاج المناسب له، مثل هذه التطبيقات إن كانت سهلة وميسرة الاستخدام ستخفف عن الفقراء الكثير من الأموال، والكثير من الجهد لمن يسكنون البوادي والقرى، وستخفف من الضغط على المستشفيات، وتنخفض نسبة الأموات، فكما يقول الأطباء: كثير من الحالات البسيطة كان يمكن علاجها بسهولة لو كانت عرضت على المتخصص، مما قد يؤدي لتفاقمها أو لحياة صاحبها، ومثل هذه التطبيقات تخفف من عبء المستشفيات الحكومية، وتجعلها متفرغة للحالات التي تستدعي التدخل الطبي الجراحي.
- تطبيقات لمواجهة الجوائح: في أوقات الجوائح يحتاج الناس لتطبيقات تدلهم على التصرف الصحيح وقتها، فنحتاج لتطبيقات للحفاظ على النفس من الجوائح حال حصولها، كالفيضانات والزلازل والبراكين، والجوائح الصحية ونحوها، وللقارئ أن يتخيل لو كان هناك تطبيق تفاعلي وقت أزمة جائحة كورونا بين الناس من جهة، والأطباء المختصين من جهة أخرى، كيف سيكون مردود وفائدة مثل هذا التطبيق، ببيان الإجراءات الاحترازية، وتشخيص الحالات المصابة بالفيروس من عدمه، وما يجب على المخالط عمله، وما يجب على الصحيح عمله، وكيفية العزل، وكيفية عمل الفحص... إلخ[53].
- تطبيقات لمراقبة الأجهزة الحيوية في الجسم: كمراقبة التغيرات في جسم

(53) أثناء محاربة فيروس إيبولا في سيراليون في عام 2014م استعملت IBM Research Africa منصة إبلاغ جماهيري، لكي يُوصل السكانُ المحليون تجاربهم لموظفي الحكومة، واستحثت المنصة عن طريق معالجة اللغة الطبيعية معتقدات ثقافية تقف وراء استعداد السكان لاتخاذ تدابير من أجل الصحة العامة، وأتاحت للحكومات إعادة تصميم حملات أكثر فاعلية. ينظر: الذكاء الاصطناعي من أجل الصالح العام 22.

الإنسان، كارتفاع السكر والضغط وضربات القلب، وغيرها مما يحتاج إلى مراقبة باستمرار لتجنب حدوث الجلطات والمضاعفات الصحية، فيمكن عمل تطبيق في ساعة اليد أو في الجوال ينبه الشخص لحدوث تغيرات حيوية في جسمه؛ ليتنبه لها مبكرًا.

- تطبيقات رياضية: فالرياضة فيها فائدة للجسم، وحماية له من الأمراض، فإن وجد تطبيق يبيِّن التمرينات الرياضية بآداب شرعية يستفيد منه الطفل والشاب والكبير في السن، والتي يمكن تأديتها في البيت بدون الذهاب للصالات الرياضية، فليس كل الناس قادرًا عليها، سواء من ناحية المال أو من ناحية الوقت.
- تطبيقات غذائية: تبين لربَّة البيت الأغذية الصحية التي تحمي الجسم، والأغذية التي تضره، وطرق إعداد الطعام بطريقة صحية، وإرشاد الناس لما يحتاجه الجسم من الغذاء ومقداره... إلخ، وإن كان هناك تطبيق تفاعلي لتقويم بعض الحالات التي تحتاج إلى متابعة غذائية لحياة سليمة.
- تطبيقات للمتبرعين: تجعل مثل هذه التطبيقات للراغبين بالتبرع بما يمكن أن يكون فيه حياة شخص، كالتبرع بالدم، فيدخل كل شخص معلوماته كفصيلة دمه، ومكان إقامته، وطريقة التواصل معه، ويقدم أصحاب الحاجات طلباتهم في مكان آخر، ويمكن التنسيق، فيتم التواصل مع المتبرع لتوصيله بصاحب الحاجة، ومثل الدم التبرع بما لا يضر الإنسان كالتبرع بجزء من الكبد فإنه لا يضر الإنسان؛ لأن الكبد له قدرة على التجدد، وغيره مما يمكن التبرع به وإنقاذ حياة شخص آخر، دون الضرر بالمتبرع.
- تطبيقات لمساعدة ذوي الاحتياجات الخاصة: يقوم التطبيق بمساعدة ذوي الاحتياجات الخاصَّة من ناحية الفهم، فبعض ذوي الاحتياجات الخاصَّة لهم طريقة تخاطب وبرامج خاصة بهم لتنمية العقل والسلوك، وهذه البرامج في الواقع تحتاج جهودًا كبيرة، بينما لو كانت بواسطة تطبيق – سواء كان تفاعليًّا أو

بغير تفاعل – وتطبيقات لمساعدة ذوي الاحتياجات الخاصة من الصم والبكم، بكتابة ما هو منطوق، ونطق ما هو مكتوب، أو شرح بعض الكتب عن طريق لغة الإشارة، ومن التطبيقات التي تساعد ذوي الاحتياجات الخاصة تطبيقات الذكاء الاصطناعي التي تقود المركبات الكهربائية المستقلة الموجَّهة بالذكاء الاصطناعي للتنقل، كخدمة لهم، بالإضافة لكونها تعمل على حفظ البيئة، فتخفض من الاحتباسات الحرارية المؤثرة على البيئة[54]، وغيرها من التطبيقات المساعدة لذوي الاحتياجات الخاصة، وتسهل لهم بعض الصعوبات التي تواجههم.

- تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الطباعة رباعية الأبعاد: يمكن الاستفادة من هذه التطبيقات في طباعة ما يمكن طباعته من الأعضاء، لمن فقدوا طرفاً أو عضواً من الأعضاء، كالأذن والأنف.

الأولوية الثالثة: تطبيقات لحفظ العقل:

ويمكن لتطبيقات الذكاء الاصطناعي حفظ العقل من جهة الوجود، ودرأ ما يخل به، فنراعيه من جهة العدم، بصور كثيرة؛ منها:

- تطبيقات تعليمية: المقصود بالتعليم هنا ليس التعليم الديني، فالتعليم الديني أعلى رتبة من المقصود هنا، فبه يحفظ الدين، ولذا جعلناه في الأولوية الأولى، والمقصود هنا هو كل علم نافع، فالوقف على تطبيقات تعليمية يرفع من قيمة المجتمع والأمة، مثاله: تطبيقات تعليمية لتعليم اللغات الإنجليزية والفرنسية والأسبانية والصينية وغيرها، وتطبيقات لتعليم الكيمياء والفيزياء وعلوم الأحياء والنباتات، والحاسوب، والفلك، والجغرافيا، والتاريخ، والمنطق، والفلسفة... إلخ، سواء كانت هذه العلوم علومًا منهجية يدرسها الطلاب في المدارس والمعاهد والجامعات، فتكون خادمة للدارسين فيها، أو كانت عامة،

(54) ينظر: الذكاء الاصطناعي من أجل الصالح العام، (17).

فيستفيد منها المهتمون بهذه العلوم، وسواء كانت تفاعلية أو لا، أو نصف تفاعلية، بأن تكون الدروس مسجلة، ثم يكون في كل أسبوع أو شهر يوم تفاعلي لاستقبال الأسئلة والإجابة عنها، والمجتمع بحاجة لكل هذه العلوم.

- التطبيقات العلمية المتكاملة: علاوة عن التطبيقات التعليمية، بالإمكان إنشاء جامعات ومعاهد متكاملة بواسطة التطبيقات الذكية، فتكون المنهاج فيها معتمدة على تطبيقات الذكاء الاصطناعي، من حيث الدراسة والتدريس والاختبار والتصحيح... إلخ، ويتخرج منها الطالب بشهادة مثل بقية الجامعات الأخرى، فهذا سيسهل الدراسة لمحدودي الدخل أو الفقراء، وسيخفف عبء الدولة؛ لأن التعليم يأخذ من ميزانيتها الكثير، ويمكن التنبيه إلى أن بعض التخصصات لا يمكن فيها الاعتماد بنسبة 100 ٪ على التطبيق في التعليم، ولكن يمكن الاعتماد عليه بنسبة كبيرة، ويبقى الجوانب التطبيقية إما تفاعلية، أو عبر الحضور لموقع الجامعات والمعاهد.
- التطبيقات التحذيرية: هناك ما يخل بالعقل، وهناك من يشجع الناس لما يخل بعقولهم، فنحن بحاجة لتطبيقات تكون سهلة وميسرة تبين أضرار كل ما يخل بالعقل ويفسده، سواء المسكرات كالخمر والمخدرات، أو غيرها مما يؤثر على عملية التفكير، كبعض الألعاب الإلكترونية، والتي تصيب الناس بتشتت الذهن وصعوبة التركيز وضعف التفكير، وبالمقابل يرشد ويدل على ما ينمِّي العقل ويرشده، فهناك بعض الألعاب تنمي القدرة العقلية في الحساب أو التفكير المنطقي أو التسلسل في التفكير، وتنمي القدرة على التفكير، مثل هذا التطبيقات إن قادها متخصصون ستخدم شرائح كبرى من المجتمع، وستجعل أولياء الأمور في اطمئنان على أولادهم ويرشدونهم إليه، بدل الخوف الذي ينتابهم من ترك النشء والطفل مع تطبيقات مجهولة الأهداف والمقاصد.
- تطبيقات تنمي التفكير المنطقي: علم المنطق علم ينمي التفكير المنطقي والتسلسلي، بحيث يقود بواسطة مقدماته لنتائج جديدة، وعملية الاستنباط

والتحليل عملية تحتاج لمهارات خاصة، وهذه المهارات تحصل بالتعلم، والعقل السليم هو العقل الذي يقوم بعملية التفكير بطريقة صحيحة، فتقود المقدمات التي بين يديه لنتائج جديدة، يستطيع استخدامها في عملية تفكير جديدة، ويستنبط منها نتائج جديدة، وهكذا.. فالعلم تراكمي، ونحن بحاجة لتطبيقات تنمِّي هذه المهارات في قطاع عريض من المسلمين؛ لأنه لا يمكن أن يكون المسلمون كلهم على قدرة في الاستنباط والتحليل والحصول على نتائج؛ ولكن اتِّساع دائرة المفكرين في المجتمع تدل على وعي الشعب.

ولا بد من التأكيد على أن يكون هذا التفكير بطريقة صحيحة، ويمكن أن تنمى طريقة التفكير بأكثر من تطبيق، أو في تطبيق واحد يكون واسعًا، وله مجالات، فلا بد من الدراسة النظرية، ثم الدراسة التطبيقية، بل يمكن تنمية التفكير المنطقي بواسطة بعض الألعاب للأطفال والكبار، كما تقدم قريباً، ويمكن جعلها على هيئة اختبارات وأسئلة وألغاز، وكل هذا يخدم كلية العقل من جهة الوجود، فحفظ العقل يكون بجعله يفكر بطريقة صحيحة سليمة.

الأولوية الرابعة: تطبيقات لحفظ النسل:

فيمكن لتطبيقات الذكاء الاصطناعي حفظ النسل من جهة الوجود، ودرأ ما يخل به، فنراعيه من جهة العدم، بصور كثيرة؛ منها:

- تطبيقات تحذيرية: فعالم اليوم أصبح مفتوحًا، ومهما كان المجتمع محافظاً فيمكن أن تتسلَّل إليه بعض السلوكيات والأخلاقيات التي تضر بالنسل، ونحن بحاجة لتطبيقات تحذر من كل ما يضر بالنسل، كالزنى ومقدماته، فالموجَةُ في عصرنا كبيرة لتسهيل كل مقدمات الفاحشة، وكذا التحذير من فعل فاحشة قوم نبي الله لوط عليه السلام، والموجة عاتية في هذا العصر، وهذا بلا ريب يضر بمقصد حفظ النسل، فيمكن أن تكون هناك تطبيقات لمنع أي مادة تضر بهذا المقصد، سواء كان التطبيق عاماً ترعاه الدول والحكومات، أو خاصًّا

لمن يريد منع مثل هذه المواد عن جهازه وجهاز من يعول، ويمكن أن تكون هناك تطبيقات تبين الضرر لمدمني هذه الفواحش، ولبيان خطورتها الدنيوية والدينية، وتطبيقات تكشف مثل هذه المواد وغيرها.

- تطبيقات للاستشارات الإنجابية: للحفاظ على النسل من جهة الوجود نحتاج لتطبيقات توعوية، سواء كانت تفاعلية أو لا؛ لحث الناس على النسل، لقول النبي ﷺ: «تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم»[55].
- وتطبيقات تجيب عن أسئلة المتزوجين الراغبين بالنسل، سواء كانوا متزوجين جدداً، أو طال عليهم أمد الزواج، فهم بحاجة لمن يدلهم على الخطوات والطريقة المثلى للحصول على الذرية، مما لا يحتاج معه إلى تدخل طبي، حتى إذا ما استدعى الأمر التدخل الطبي ذهبوا للمراكز الطبية.
- تطبيقات للرعاية الأسرية: فالجنين في أشهره المختلفة يحتاج لعناية، ليكون بصحة سليمة، وهذه العناية كذلك تحتاجها الأم، فيقوم التطبيق بتوجيهها للأكل المناسب، والفيتامينات التكميلية، والرياضة المناسبة بحسب الأشهر، ومتابعة نمو الجنين باستمرار؛ كل هذا يمكن عن طريق بعض التطبيقات والأشعة المناسبة.

  ونحتاج كذلك لتطبيقات للعناية بالطفل في مراحله الأولى من متخصصين، يعرض فيها الأب أو الأم مشكلات الطفل، سواءً البدنية أو النفسية، ويتلقى فيها الإرشاد المناسب، وتطبيقات خاصة بالأم المرضع...، وغيرها مما تحتاجها الأسرة.
- تطبيقات لتيسير الزواج: وتكون بإشراف الثقات من المسلمين؛ لأن مسألة العرض تحتاج لمن يصونها ويعرف قيمتها، فتكون تطبيقات يسجل فيها من يرغب في الزواج، ثم يتم التوفيق بين الطرفين، فإن طاب للطرفين مواصفات الآخر دُلًّا على طريقة للتواصل مع أهل العروس لإتمام عقد النكاح، وتكون

(55) سنن أبي داود، (2/ 220)، كتاب: النكاح، باب: النهي عن تزويج من لم يلد من النساء، برقم (2050)، وقال الألباني: «صحيح». السلسلة الصحيحة (1/ 578)، برقم (287).

معلومات الأشخاص سرية لا يطلع عليها إلا أمين في التطبيق، أو راغب في عقد النكاح.

- تطبيقات لمساعدة المقبلين على الزواج في معدات الحفل: يحتاج المقبلون على الزواج معدات لعمل حفل الزواج، مما تقتضيه العادات والتقاليد، مما لا يخالف الشرع، مثل السماعات ومنصة العرس، وأشياء العروس كالملابس والحلي والزينة، وأشياء العريس من ملابس وزينة، ويمكن أن تنظم كل هذه عن طريق متبرعين بها، وجعلها وقفاً؛ ولكن تنظيمها يمكن عن طريق بعض التطبيقات، فترتب الألويات وأوقات الفراغ، وحتى تجبر قلوب المقبلين على الزواج، فلا يشعرون بأنهم أقل من غيرهم، فيقام لهم حفل زفاف كأقرانهم، ويجبر كسر أنفسهم.

الأولوية الخامسة: تطبيقات لحفظ المال:

فيمكن لتطبيقات الذكاء الاصطناعي حفظ المال من جهة الوجود، ودرأ ما يخل به، فنراعيه من جهة العدم، بصور كثيرة؛ منها:

أ. تطبيقات لتعليم التجار أمور التجارة وواجباتها: يحتاج أرباب الأموال أن تكون تعاملاتهم شرعية، فنحتاج لتطبيق يبين لهم المعاملات المشروعة والمعاملات الممنوعة، ويجمع لهم فتاوى الهيئات الكبرى في العالم الإسلامي الخاصة بالمعاملات، وبطريقة سهلة البحث، فييسر لهم الوصول للحكم الشرعي في التعاملات المالية، لا سيما المعاصرة منها، ومن الأفضل أن يتيح التطبيق خيار التفاعل للمسائل التي لا يوجد لها إجابة، أو اختلفت صورتها عن الصورة الموجودة في الفتوى الموجودة، بحيث يكون فيه على مدار الساعة بالتناوب مجموعة من أهل الفتوى للإجابة عن الأسئلة، سواء تبرعًا أو بمقابل يدفعه الواقف، أو من مال التطبيق إن كان التطبيق برسم يسير، أو له عائد بأي وسيلة، مثل الإعلانات أو غيرها.

ب. تطبيقات تعين أرباب المهن: المجتمع بحاجة لتطبيقات متخصصة، كتطبيقات تعين أصحاب الزراعة وأصحاب المواشي، وأخرى لأصحاب المهن، بل حتى الموظفين بحاجة لتبصير بما يجوز لهم وما لا يجوز لهم، وتكون هذه التطبيقات معينة لكل فئة، بتنمية ما بأيديهم من مال من غير الدخول في المحرم والممنوع، وبيان الواجبات عليهم، كحساب الزكاة وغيرها من الأحكام.

فهناك تطبيقات يستفيد منها المزارعون في الكشف المبكر لأمراض المحاصيل الزراعية ومشكلاتها، وتحسين المدخلات والعوائد الزراعية بشكل عام، من خلال خفض استعمال المياه والسماد والمبيدات التي تلحق الأضرار بالمزروعات وبالتربة والبيئة، وتقديم الأغذية للمواشي في الوقت المحدد، وبالمقدار المناسب، وتطبيقات لمراقبة مزارع السمك والمخلوقات البحرية[56].

ت. تطبيقات لتيسير التجارة: والمجتمع كذلك بحاجة لتطبيقات تسير مع المبتدئين في كل مهنة من الصفر وحتى النهاية، فتشرح له كيف يبدأ، وكيف يحافظ على ما معه وينميه، وما مخاطر التجارة، وأي أبواب التجارة يمكن أن يبتدئ بها، وطريقة الحصول على الأرباح المضمونة، وغيرها من الأساسيات، ويمكن أن تكون بعض هذه التطبيقات تفاعلية، فهناك متخصِّصون لهم نصائح إن فعلها المبتدئ استفاد ونمَّى ماله، وهذه التطبيقات ليست مفيدة للفرد فقط، بل للمجتمع، فكل فرد يستطيع أن يعيل نفسه وأسرته يعد لبنة نافعة في المجتمع، وينقص من عدد المحتاجين.

ث. تطبيقات تحذيرية: كما نحن بحاجة لتطبيقات تبين ما يهلك المال وتحذر منه، مثل أنواع الحيل التي يستخدمها النصابون، ومع توسع مجالات الحياة وأساليبها، فقد توسعت حيل المحتالين وأساليبهم، فهناك سرقات إلكترونية، وهناك حيل تجعل صاحب المال الكثير مفلساً في لحظة واحدة، والتحذير من هذه الحيل وهذه الأساليب حفظ للمال من جهة العدم.

(56) ينظر: الذكاء الاصطناعي من أجل الصالح العام 17.

ج. تطبيقات لمراقبة مال الإنسان: كتطبيقات للحفاظ على البيت، ومراقبة ما يواجهه من أخطار، كالسراق والغاز المسرب أو الكهرباء المكشوفة، والماء المهدر.

الأولوية السادسة: تطبيقات لحفظ بقية مقاصد الشريعة:

1. بعد التطبيقات الخاصة بالكليات الخمس المتقدمة، يمكن النظر فيما دونها مما يخدم المقاصد الأخرى، ومنها:
2. تطبيقات للترفيه الهادف: كعمل تطبيقات لمسلسلات أطفال ترفيهية، ومسلسلات للكبار هادفة، يهدف منها غرس القيم والأخلاق.
3. تطبيقات لتنظيم التبرعات والوقفيات: مثل تنظيم الملابس وتوزيعها، وتنظيم الكتب وتوزيعها، سواء كانت دراسية أو علمية تخصصية، أو كتبًا عامة أو دينية، أو الأثاث أو غيرها مما يمكن أن يستغني عنه، ويفيد طبقة من الفقراء والمحتاجين.
4. تطبيقات للإنذار المبكر عن الحرائق في الغابات أو الجوائح الأخرى: فبمثل هذا يمكن تجنب الكثير من الكوارث الطبيعية التي قد يذهب ضحيته عشرات ومئات الأرواح، والمتابع للأخبار العالمية يجد كيف تعاني الدول من هذه الكوارث، فيمكن استخدام الذكاء الاصطناعي في حل بعض هذه المشكلات، بتحليل بيانات عمليات المحاكاة، وبيانات الوقت والفعل المتعلقة بالأحداث والكوارث الجوية في منطقة معينة، مما يجعل التأهب للكوارث متاحاً بوقت كاف، ويسعف للإنذار المبكر والاستجابة للأضرار المتوقعة أو توقعها[57].
5. تطبيقات تحليل المعلومات والاستبانات والأرقام والإحصاءات: في كثير من المجالات يحتاج العاملون فيها، سواء على نطاق الدولة أو على نطاق المؤسَّسات الخاصَّة، إلى تحليل معلومات واستبانات وأرقام وإحصاءات

(57) الذكاء الاصطناعي من أجل الصالح العام (17).

كبيرة تأخذ من العنصر البشري المتخصِّص الكثير من الوقت، بينما يمكن عمل كل هذا ببعض تطبيقات الذكاء الاصطناعي بضغطة زر، بعد إدخال المعلومات، ويمكن الاستفادة من هذا في القطاع الخيري في مجالات كثيرة.

وفي الأخير: هذه بعض الأولويات، وهناك غيرها الكثير، كما أن هناك مجالات كثيرة يمكن خدمتها بواسطة تطبيقات ذكاء اصطناعي وقفي يخفف من حاجات المجتمع أو يسدها، فهذه بعضها وليست كلها، والكمال لله، والحمد لله رب العالمين.

أهم النتائج والتوصيات:

يُستخلص من هذا البحث جملة من النتائج والتوصيات التي لا تغني بطبيعة الحال عن الاطلاع على البحث بمباحثه ومطالبه؛ ولكن جرت عادة الباحثين على هذا، فمن أهم النتائج التي توصل الباحث لها ما يأتي:

- المراد من الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي: تخصيص مال محبوس ممن يرجو خير الآخرة، وجعله في تمويل تطبيقات الذكاء الاصطناعي التي تخدم الشرعية الإسلامية ومقاصدها، فيعامل التطبيق كوقف من الأوقاف، وتكون منفعته للمستحقين له بناء على تصريح الواقف ورغبته.
- لا خلاف في مشروعيَّة الوقف بشكل عام، وما ورد من خلاف منسوباً لأبي حنيفة يحمل على أنَّ الخلاف إنما هو في لزومه من عدمه، وهل يجوز الرجوع عنه أو لا؟
- الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي جائز، ودليله أن ميادين الوقف ليست توقيفية، ويستدل لمشروعيته كذلك من تناول عموم النصوص له، ولأنه ينطبق عليه شروط الموقوف التي تكلم عنها الفقهاء، بالإضافة لتطور العصر وتعدد سبل الموقوف به الخادم لمقاصد الشريعة، الجالب لمصالح معتبرة للمجتمع المسلم.
- هناك ضوابط لمشروعية الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي من أهمها:
- كل تطبيق لا يحقق مصلحة شرعية لا يوقف عليه.
- لا يجوز أن يعود الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي بالضرر على الفرد أو المجتمع.
- يجب مراعاة الجانب الشرعي في الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
- يجب مراعاة شرط الواقف في الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
- يجب مراعاة الجانب الأخلاقي في الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
- هناك أولويات يجب مراعاتها في الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي،

تتمثل في رتبة الوقف المقاصدية، ويجب على العلماء إرشاد الواقفين لما يخدم الكليات الكبرى، مثل التطبيقات الذكية لحفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، وبقية المقاصد الكلية.

التوصيات:

وبعد هذا البحث المتواضع فيوصي الباحث بعِدَّة توصيات من أهمها:

- التوسع في بحث الناحية الشرعية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي واستنباط الضوابط الشرعية، فمثل هذه الأبحاث تعد بذرة لأبحاث مطولة وقد تكون رسائل علمية.
- كما أوصي باستغراق البحث في الراجح في الوقف والتوسعة فيه بتيسير وعدم التقيد بمذهب معين لاعتبار أن الوقف فيه مصلحة للفقير وهذا قد يكون مرجحاً من المرجحات في حال اختلاف المذاهب في صفة الوقف ومادته.
- كما أوصي بإيصال مثل هذه الأبحاث لأرباب الأموال ودلهم على أولويات الأنفاق في الوقف وأولويَّاته الخاصَّة في التطبيقات الذكية وأولويَّاته الخاصَّة المتمثلة في خدمة المقاصد الشرعية.
- كما أوصي بتنسيق كبير تتبناه دول لعدم تكرار الوقف في تطبيقات الذكاء الاصطناعي لأن التكرار في التطبيقات يميتها ويجعل المنفقين في زهد عن البذل فيها.

أهم المراجع والمصادر:

1. الأسدي، الزبير بن بكار القرشي المكي، الأخبار الموفقيات، لبنان، عالم الكتب، ط:2، 1416هـ – 1996م.
2. الموصلي، عبد الله بن محمود بن مودود ، مجد الدين الحنفي، الاختيار لتعليل المختار، 1356هـ – 1937م.
3. بحيري، أحمد هاني، أساليب الذكاء الاصطناعي في المحاسبة، كلية التجارة جامعة الزقازيق، بحث منشور في الشبكة العنكبوتية.
4. المقدسي، موسى بن أحمد الحجاوي، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، لبنان، دار المعرفة [د:ط،ت].
5. الشافعي، محمد بن إدريس المطلبي، الأم، لبنان، دار المعرفة، 1410هـ – 1990م.
6. المرداوي، علاء الدين علي بن سليمان الدمشقي الحنبلي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، دار إحياء التراث العربي، [د:م،ط،ت].
7. بلمقدم، رقية، أوقاف مكناس في عهد مولاي إسماعيل، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، 1413هـ.
8. ابن نجيم، زين الدين الحنفي المصري، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دار الكتاب الإسلامي، ط:2 [د:ت].
9. ابن كثير، إسماعيل بن عمر الدمشقي، البداية والنهاية، دار إحياء التراث العربي، ط:1، 1408هـ – 1988م.
10. الزَّبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية [د:م،ط،ت].
11. خوالد، أبو بكر، تطبيقات الذكاء الاصطناعي كتوجه حديث لتعزيز تنافسية منظمات الأعمال، برلين، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية.
12. الجرجاني، علي بن محمد بن علي الشريف، التعريفات، لبنان، دار الكتب العلمية، ط:1، 1403هـ – 1983م.
13. أشواق، بلباي، فطيمة، أعرج، تفاعلية التطبيقات الإلكترونية في الهواتف الذكية، اليوتيوب نموذجاً، قسم العلوم الإنسانية جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، 2019م.
14. القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر، الجامع لأحكام القرآن، مصر، دار الكتب المصرية، ط:2، 1384هـ – 1964م.
15. ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، رد المحتار على الدر المختار، لبنان، دار الفكر، ط:2، 1412هـ – 1992م.

16. العجيلي، سليمان بن عمر بن منصور الأزهري، المعروف بالجمل، حاشية الجمل على شرح المنهج، لبنان، دار الفكر، [د:ط،ت].
17. الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة المالكي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر، بيروت [د:ط،ت].
18. الشهيد، أحمد بن عبد الرحيم، المعروف بـ ولي الله الدهلوي، حجة الله البالغة، لبنان، دار الجيل، ط:1، 1426هـ - 2005م.
19. الدمشقي، عبد القادر بن محمد النعيمي، الدارس في تاريخ المدارس، دار الكتب العلمية، ط:1، 1410هـ - 1990م.
20. نكري، عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد، دستور العلماء، عرَّب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، لبنان، دار الكتب العلمية، ط:1، 1421هـ - 2000م.
21. البهوتي، منصور بن يونس الحنبلي، شرح منتهى الإرادات، عالم الكتب، ط:1، 1414هـ - 1993م.
22. القرافي، أحمد بن إدريس، الذخيرة، لبنان، دار الغرب الإسلامي، ط:1، 1994م.
23. شهيبي، سامية، باي محمد، كروش، حيزية، الذكاء الاصطناعي بين الواقع والمأمول دراسة تقنية ميدانية، الجزائر ، الملتقى الدولي «الذكاء الاصطناعي: تحد جديد للقانون»، 2018م.
24. مجموعة من الكتاب، مجلة الذكاء الاصطناعي من أجل الصالح العام، الناشر: ITU News Magazin.
25. ويتباي، بلاي، الذكاء الاصطناعي، مصر، ترجمة: قسم الترجمة في دار الفاروق للاستثمارات الثقافية، 2008م.
26. اللواتي، محمد بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم، الشهير بابن بطوطة، تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، المغرب، أكاديمية المملكة المغربية، 1417هـ.
27. القِنَّوجي، محمد صديق خان بن حسن بن علي الحسيني البخاري، الروضة الندية، المملكة العربية السعودية، دار ابن القيم، ط:1، 1423هـ - 2003م.
28. الألباني، محمد ناصر الدين، السلسلة الصحيحة، المملكة العربية السعودية، مكتبة المعارف، [د:ط،ت].
29. المقريزي، أحمد بن علي تقي الدين، السلوك لمعرفة دول الملوك، لبنان، دار الكتب العلمية، ط:1، 1418هـ - 1997م.
30. القزويني، محمد بن يزيد بن ماجه، سنن ابن ماجه، دار إحياء الكتب العربية [د:ط،ت].
31. السجستاني، سليمان بن الأشعث الأزدي، سنن أبي داود، لبنان، المكتبة العصرية، [د:ط،ت].
32. الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة، سنن الترمذي، مصر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط:2، 1395هـ.

33. الزوزني، حسين بن أحمد بن حسين، شرح المعلقات السبع، دار احياء التراث العربي، ط1، 1423هـ – 2002م.
34. الرصاع، محمد بن قاسم الأنصاري المالكي، شرح حدود ابن عرفة، المكتبة العلمية، ط:1، 1350هـ[د:م].
35. الجوهري، إسماعيل بن حماد، تاج اللغة وصحاح العربية، لبنان، دار العلم للملايين، ط:4، 1990م.
36. البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط:1، 1422هـ.
37. النيسابوري، مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، لبنان، دار إحياء التراث العربي[د:ط،ت].
38. الفراهيدي، الخليل بن أحمد البصري، العين، دار ومكتبة الهلال [د:م،ط،ت].
39. المقدسي، عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم الدمشقي، المعروف بأبي شامة، عيون الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط:1، 1418هـ – 1997م.
40. السيواسي، محمد بن عبد الواحد، المعروف بابن الهمام الحنفي، فتح القدير، دار الفكر [د:ط،ت].
41. آل قاسم، فهد، فصول مترجمة خاصة بالذكاء الاصطناعي، جمعه ورتبه وترجمه فهد آل قاسم، كتاب ألكتروني، 1/ 2/ 1444هـ، موقع
http: / /www.myreaders.info /html /artificial_intelligence.html.
42. ابن الأثير، علي بن أبي الكرم، الكامل في التاريخ، لبنان، دار الكتاب العربي، ط:1، 1417هـ – 1997م.
43. الحسيني، أيوب بن موسى، الكليات، لبنان، مؤسسة الرسالة، [د:ط،ت].
44. الأنصاري، محمد بن مكرم بن على، المعروف بابن منظور، لسان العرب، لبنان، دار صادر، ط:3، 1414هـ.
45. الحراني، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، مجموع الفتاوى، المملكة العربية السعودية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1416هـ – 1995م.
46. الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، لبنان، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، ط:5، 1420هـ – 1999م.
47. الأصبحي، مالك بن أنس بن مالك بن عامر، المدونة، دار الكتب العلمية، ط:1، 1415هـ – 1994م.
48. التلمساني، محمد بن مرزوق، المسند الصحيح الحسن في مآثر ومحاسن مولانا أبي الحسن،

الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1401هـ.
49. الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الحموي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لبنان، المكتبة العلمية [د:ط،ت].
50. عمر، أحمد مختار عبد الحميد، معجم اللغة العربية المعاصرة، بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط:1، 1429هـ - 2008م.
51. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، مصر، مكتبة الآداب، ط:1، 1424هـ.
52. البيهقي، أحمد بن الحسين، معرفة السنن والآثار، باكستان، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي، الطبعة الأولى، 1412هـ.
53. الونشريسي، أحمد بن يحيى، المعيار المعرب، لبنان، دار الغرب الإسلامي، 1401هـ.
54. الخوارزمي، ناصر الدين بن عبد السيد بن علي بن المطرز، برهان الدين المغرب في ترتيب المعرب، سوريا، مكتبة أسامة بن زيد، ط:1، 1979م.
55. الشربيني، محمد بن أحمد الخطيب الشافعي، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية، ط:1، 1415هـ - 1994م.
56. المقدسي، عبد الله بن أحمد بن محمد ابن قدامة، المغني، مكتبة القاهرة، 1388هـ - 1968م [د:ط].
57. ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، قطر، وزارة الأوقاف، 1425هـ.
58. ابن بدران، عبد القادر بن أحمد بن محمد، منادمة الأطلال ومسامرة الخيال، لبنان، المكتب الإسلامي، ط:2، 1985م.
59. الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي، الموافقات في أصول الفقه، لبنان، دار المعرفة [د:ط،ت].
60. الحطاب، محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، دار الفكر، ط:3، 1412هـ - 1992م.
61. التنوخي، المحسن بن علي بن محمد بن أبي الفهم داود البصري، نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة، بيروت، 1391هـ - 1971م.
62. الحسني، إسماعيل، نظرية المقاصد عند ابن عاشور، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1995م، ط1.
63. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، نيل الأوطار، مصر، دار الحديث، ط:1، 1413هـ - 1993م.
64. عبدالله، محمد بن عبدالعزيز، الوقف في الفكر الإسلامي، المملكة المغربية، وزارة الأوقاف والشؤون المغربية، 1416هـ.